قوانين

قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٤٩

بإلغاء محاكم المراكز

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يلغى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٤

مادة ٢ — تحال جميع القضايا المنظورة أمام محاكم المراكز عند العمل بهذا القانون بالحالة التى هى عليها الى المحاكم الجزئية التى تختص بنظر هذه القضايا طبقا لقانون تحقيق الجنايات .

مادة ٣ — على وزيرى الداخلية والعدل تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ويعمل به بعد نشره فى الجريدة الرسمية بثلاثين يوما .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر القبة فى ٩ ربيع الثانى سنة ١٣٦٨ (٧ فبراير سنة ١٩٤٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل — أحمد مرسى بدر

رئيس مجلس الوزراء — إبراهيم عبد الهادى

مراسيم

مرسوم

بنقل قاض من محكمة المنصورة الابتدائية المختلطة

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على لائحة التنظيم القضائى للمحاكم المختلطة المصدق عليها بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٧ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — ينقل على حيدر الغريانى افندى ، القاضى بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلطة ، قاضيا بمحكمة مصر الابتدائية المختلطة .

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ مرسومنا هذا .

صدر بقصر القبة فى ٩ ربيع الثانى سنة ١٣٦٨ (٧ فبراير سنة ١٩٤٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل — أحمد مرسى بدر

رئيس مجلس الوزراء — إبراهيم عبد الهادى

مرسوم

باسترداد مشروع القانون الخاص بالاجراءات التى تتبع فى نظر الدعاوى الخاصة بالجرائم المنصوص عليها فى المواد من ٩٨ (ا) الى ٩٨ (هـ) والمادة ١٧٤ (أولا وثانيا) من قانون العقوبات

نحن فاروق الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة وحيدة — يسترد مشروع القانون الخاص بالاجراءات التى تتبع فى نظر الدعاوى الخاصة بالجرائم المنصوص عليها فى المواد من ٩٨ (ا) الى ٩٨ (هـ) والمادة ١٧٤ (أولا وثانيا) من قانون العقوبات ، والمقدم الى البرلمان بالمرسوم الصادر بتاريخ ٢٩ مارس سنة ١٩٤٨

صدر بقصر القبة فى ٩ ربيع الثانى سنة ١٣٦٨ (٧ فبراير سنة ١٩٤٩)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل — أحمد مرسى بدر

رئيس مجلس الوزراء — إبراهيم عبد الهادى